

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/12/L.25
25 September 2009ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إكوادور*، إندونيسيا، البرازيل، بنما*، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجمهورية الدومينيكية*، غواتيمالا*، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)*، فييت نام*، كوبا، كولومبيا*، مصر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند: مشروع قرار

١٢/... - متابعة الدورة الاستثنائية العاشرة لمجلس حقوق الإنسان بشأن تأثير الأزمات الاقتصادية والمالية العالميتين على الأعمال العالمي لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يسترشد أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبيعان وبرنامج عمل فيينا،

وإذ يعيد تأكيد أن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم المترابطة التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتشابكة وأنها يجب أن تعامل بطريقة منصفة ومتكافئة وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يذكّر بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي يؤكد أن المجلس يجب أن يكون مسؤولاً عن تعزيز الاحترام العالمي لحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز من أي نوع، وينبغي أن يضطلع، في جملة أمور، بدور منتهى للحوار بشأن القضايا المواضيعية المتعلقة بجميع حقوق الإنسان، ويؤكد أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان ينبغي أن يستندا إلى مبادئ التعاون والحوار الحقيقي وأن يهدفا إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على احترام التزاماتها في مجال حقوق الإنسان بما فيه مصلحة البشر كافة،

وإذ يذكّر أيضاً بقرار الجمعية العامة ٣٠٣/٦٣ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩، الذي أيدت فيه الجمعية العامة بتوافق الآراء الوثيقة الختامية للمؤتمر المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية، الذي عُقد بنيويورك في الفترة من ٢٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وسلّمت فيه بأن عمق الأزمة يتطلب إجراءات متابعة عاجلة،

وإذ يذكر كذلك بقرار المجلس د-١٠/١ المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩، الذي أعرب فيه المجلس عن قلقه الشديد إزاء التأثيرات السلبية للأزمات الاقتصادية والمالية العالميتين على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان في جميع البلدان، ويقر بأن البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة، تكون معرضة للتأثر بقدر أكبر عندما تواجه تلك التأثيرات،

١- يعرب مجدداً عن بالغ قلقه لأن الأعمال العالمية لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها تتحدهما أزمات اقتصادية ومالية عالمية متعددة ومتراصة؛

٢- يشدد على الأهمية الأساسية لضمان كرامة الإنسان لجميع الأشخاص عندما يواجهون ظروفاً اقتصادية لا يتحكمون فيها وتحرمهم من قدرتهم على الأعمال الكاملة لحقوقهم؛

٣- يقرر عقد حلقة نقاش أثناء الجزء الرفيع المستوى من دورته الثالثة عشرة لمناقشة وتقييم أثر الأزمات المالية والاقتصادية على أعمال جميع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، بغية المساهمة في عمل الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية؛

٤- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان استشارة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة بشأن المسألة بغية تقديم تقرير إلى المجلس في دورته الثالثة عشرة عن تأثير الأزمات على أعمال جميع حقوق الإنسان وعن الإجراءات الممكنة اللازمة للتخفيف من حدة هذا التأثير؛

٥- يشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة ذوي الصلة على المشاركة مشاركة كاملة في حلقة النقاش، بغية ضمان التوازن المناسب والتنوع في وجهات النظر حول المسألة؛

٦- يكرر دعوته إلى جميع أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة إلى القيام، كل في حدود ولايته، بتقديم تقرير عن تأثير الأزمات الاقتصادية والمالية العالميتين على أعمال جميع حقوق الإنسان والتمتع الفعال بها، بالاستناد إلى مداورات الدورة الاستثنائية العاشرة؛

٧- يقرر أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره.
